

إذا توضأت وغسلت عضواً مرتين وآخر ثلاث وآخر أربعة فهل يكون الوضوء صحيح أم لابد من التساوي بالعدد؟

صالح الفوزان

إذا توضأت وغسلت عضواً مرتين وآخر ثلاث وآخر أربع. فهل يكون الوضوء صحيح أم لابد من التساوي في العدد؟ جزاكم الله خيراً
أحسن الوضوء فهو صحيح. لأنك غسلت العضو قسماً كاملاً وأما العدل فإنه الوجدي مرة واحدة تعم العلوم - [00:00:00](#)
وثلاثاً والثلاث أفضل في فريضة واحدة والفريضة يخلفان والثلاث أقوال بالنبي صلى الله عليه وسلم. وأما الرافعة فإنها لا تجوز. هم.
لأنها زيادة على أسبوع فإذا تعمد الإنسان أنه يغسل أربع مرات بدون أو رجلين فإنه يأثم بذلك لأن هذا يعتبر من الاتباع في الدين
ويعتبر من - [00:00:20](#)
المدفع والعلم الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم فاعلم كمان ثلاث مرات وأدنى الكلام مرتان مرة واحدة والحمد وجزاكم الله
خيراً وأحسن إليكم - [00:00:50](#)